المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

14 et 15/06/2014

الحكومة تنفي وجود الاعتقال السياسي وتطالب مدعيه باللجوء للقضاء

الرباط

المهدي السجاري

24/01/6

نفى مصطفى الخلفي، وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة، وجود حالات اعتقال لأسباب سياسية في المغرب، وأكد أن البلاد لديها «سياسة حقوقية واضحة، تجعل من الاعتقال لأسباب سياسية مسألة غير ممكنة من الناحية القانونية».

ودعا الخلفي، في ندوة صحفية عقب انعقاد المجلس الحكومي أول أمس الخميس في الرباط، من يدعون كونهم «معتقلين سياسيين» إلى تقديم شكايات سواء إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان أو وزارة العدل والحريات من أجل إجراء بحث وفتح تحقيق بشأنها، كما هو الحال بالنسبة للادعاءات المتعلقة بالتعرض للتعذيب.

من جهته، دعا مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، في عرض أمام المجلس الحكومي، جمعيات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان إلى تزويد الوزارة بلائحة أطباء قصد اعتمادهم في الانتدابات التي تقوم بها النيابة العامة خلال التحري في ادعاءات التعذيب ضمن هيئة طبية ثلاثية، في إطار السعي إلى ضبط كل الانتهاكات المحتملة وإشاعة الاطمئنان والثقة في نتائج الأبحاث. وأوضح الوزير أن المجهودات المبذولة في مجال مناهضة التعذيب تبرز أيضا من خلال الأبحاث القضائية، التي أمرت بها النيابة العامة أو قضاة التحقيق بشأن ادعاءات التعذيب وكذا الفحوصات الطبية التي تم إجراؤها، حيث أفضت هذه الأبحاث إلى عدة آثار قانونية انتهى بعضها بتحريك المتابعات في حق مرتكبي هذه الأفعال، فيما انتهى البعض الآخر منها بالحفظ لأسباب قانونية.

Conseil national des droits de l'Homme

الحركة
AL HARAKA

في يوم دراسي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان

مناقشة التدخل الطبي لفائدة الأشخاص تحت الحراسة النظرية

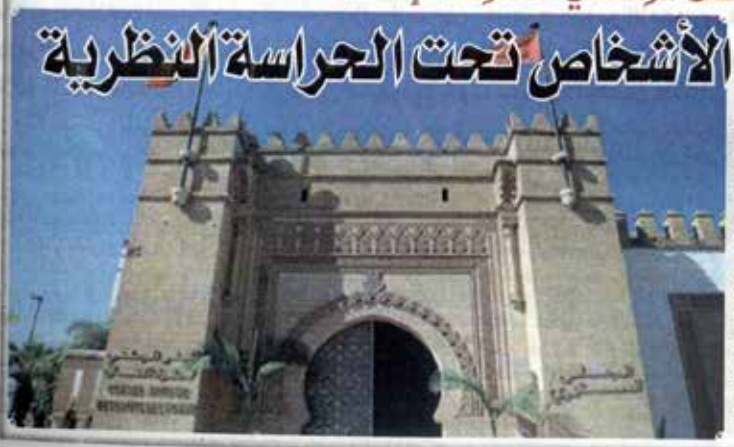

ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان والجمعية المغربية للطب الشرعي، اليوم بالدار البيضاء، يوما دراسيا حول التدخل الطبي لفائدة الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية.

وذكر بلاغ للمنظمين أن هذا اللقاء يروم إغناء النقاش حول مشروع القانون المغير والمتمم لقانون المسطرة الجنائية في جوانبه المتعلقة بالحراسة النظرية وإطلاق مسلسل التفكير في إرساء نموذج تنظيمي لهذا النشاط الطبي بالمغرب.

كما يتوخى اللقاء - يضيف البلاغ - تحسيس مهنيي الصحة ورجال القانون على حد سواء بالجوانب الأخلاقية والقانونية والمهنية المتعلقة بهذا النشاط الطبي الشرعي الذي يهم فئة خاصة تحرم من الحرية دون أن تفقد الحق في قرينة البراءة.

وأضاف أن أشغال هذا اللقاء الذي سيعرف مشاركة عدد من الخبراء المغاربة والأجانب وسيسلط الضوء على تجارب وطنية ودولية في المجال، ستتمحور حول عدد من المحاور أبرزها المقاربة الحقوقية للتدخل الطبي لفائدة الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية، ومهام الطبيب إزاء الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية: التجربة الفرنسية، والتحقيق في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة المهينة في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وسينوج هذا اليوم، الذي سينظم بكلية الطب والصيدلة، بتوزيع شهادات التكوين لخريجي الفوج التاسع من دبلوم الخبرة الطبية وتقييم الأضرار البدنية، وتوقيع اتفاقية شراكة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والجمعية المغربية للطب الشرعي وكذا إنشاء جمعية علمية تهتم بالخبرة الطبية وتقييم الأضرار البدنية

Conseil national des droits de l'Homme

رسالة الأمة

يوم دراسي يومه السبت بالدار البيضاء حول التدخل الطبي لفائدة الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية

9331/6

ينظم المجلس الوطني لحقوق الإنسان والجمعية المغربية للطب الشرعي، يومه السبت بالدار البيضاء، يوما دراسيا حول التدخل الطبي لفائدة الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية.

وذكر بلاغ للمنظمين، أن هذا اللقاء يروم إغناء النقاش حول مشروع القانون المغير والمتمم لقانون المسطرة الجنائية في جوانبه المتعلقة بالحراسة النظرية وإطلاق مسلسل التفكير في إرساء نموذج تنظيمي لهذا النشاط الطبي بالمغرب.

كما يتوخى اللقاء - يضيف البلاغ - تحسيس مهنيي الصحة ورجال القانون على حد سواء بالجوانب الأخلاقية والقانونية والمهنية المتعلقة بهذا النشاط الطبي الشرعي الذي يهم فئة خاصة تحرم من الحرية دون أن تفقد الحق في قرينة البراءة.

وأضاف أن أشغال هذا اللقاء، الذي سيعرف مشاركة عدد من الخبراء المغاربة والأجانب وسيسلط الضوء على تجارب وطنية ودولية في المجال، ستتمحور حول عدد من المحاور أبرزها المقاربة الحقوقية للتدخل الطبي لفائدة الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية، ومهام الطبيب إزاء الأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية؛ التجربة الفرنسية، والتحقيق في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة المهينة في ضوء القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وسيتوج هذا اليوم، الذي سينظم بكلية الطب والصيدلة، بتوزيع شهادات التكوين لخريجي الفوج التاسع من دبلوم الخبرة الطبية وتقييم الأضرار البدنية، وتوقيع اتفاقية شراكة بين المجلس الوطني لحقوق الإنسان والجمعية المغربية للطب الشرعي وكذا إنشاء جمعية علمية تهتم بالخبرة الطبية وتقييم الأضرار البدنية.

وذكر البلاغ بأن المجلس الوطني لحقوق الإنسان قام، في إطار مواكبته للنقاش الوطني حول إصلاح العدالة بالمغرب، بإعداد دراسة بهذا الشأن، تم إصدارها في يوليوز 2013 تحت عنوان "أنشطة الطب الشرعي بالمغرب: الحاجة إلى إصلاح شامل"، توقفت عند جملة من الاختلالات.

Conseil national des droits de l'Homme

EL ASSIMA Post
العاصمة

لقاء تشاوري حول مشروع قانون العمال المنزليين

2853

الرباط: إسلام بداد

عقدت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، لقاء تشاوريا، أول أمس (الجمعة)، حول مشروع القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمال المنزليين، والذي يؤطر هذه المهنة قانونيا، بمشاركة عبد السلام الصديقي، وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية، وممثلين عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

وطالب الصديقي بالتسريع بمناقشة هذا المشروع داخل غرفة المستشارين، من أجل المصادقة عليه في أقرب الآجال، "نظرا إلى المرحلة الدقيقة التي تمر بها البلاد، في ظل تنزيل مقتضيات الدستور الجديد، وأيضا ما تعانيه الفئة المعنية من ظروف إنسانية صعبة، تستوجب تحركا سريعا".

وقال عمر الدخيل، رئيس لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس المستشارين، إن هذا اللقاء هو من أجل الاستماع لجميع المعنيين من منتخبين وخبراء وفاعلين جمعويين، قبل إحالة هذا المشروع للمناقشة داخل اللجنة نفسها، واضاف ان كل الملاحظات "سواء تلك الصادرة عن المجلسين، او فعاليات المجتمع المدني او الأكاديميين ستأخذ بعين الاعتبار ضمن التعديلات التي ستقترحها اللجنة"، بعد أن استغرق هذا المشروع عشر سنوات من التداول.

ويتضمن مشروع القانون 19.12 واحد وعشرين مادة تحدد الأشغال المنوطة بهذه الفئة العاملة داخل المنازل، في التنظيف والطبخ والاعتناء بالأطفال والسياقة وأعمال البستنة وحراسة البيت، خارج التعاقد الذي يتم عبر وسطاء او شركات التنظيف، بناء على عقد بين المشغل والعامل المنزلي، تراعى فيه عدد ساعات العمل، كما توجب على العمال الإدلاء بجميع الأوراق الثبوتية والقيام بفحوصات طبية، على نفقة المشغل، مراعاة للسلامة الصحية. وانتقد خليل بنسامي، عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عدم تحديد هذا المشروع للمهام التي سيؤديها هذا العامل المنزلي "في حين اكتفى فقط بمجال الاشتغال"، واضاف بنسامي أن هذا المشروع جاء متسرعا ومختزلا "كونه تناسى مجموعة من المقتضيات التي تهم ظروف التشغيل".

وشكلت السن القانونية لتشغيل الأطفال نقاشا بين الحاضرين، حيث يحددها مشروع القانون للاشتغال داخل المنازل فوق 15 سنة، بعد الحصول على إذن مكتوب من ولي الأمر، مع الأخذ بعين الاعتبار لنوعية الأشغال التي يزاولها هؤلاء الأطفال، بشكل يجنبهم مخاطر من شانها ان تضر بصحتهم وسلامتهم. فيما طالب متدخلون برفع هذا السن إلى حدود 18 سنة، بالإضافة إلى العطل الأسبوعية، حيث يقترح القانون غرامة تتراوح ما بين 25.000 و30.000 درهم لكل من يشغل عاملا منزليا يقل عمره 15 سنة، أو من يتراوح عمره ما بين 15 و18 سنة دون إذن ولي أمره.

في ما يخص أجر العمال والعاملات المنزليين، فقد حدد هذا المشروع أجور هذه الفئة في مبلغ نقدي لا يقل عن الحد الأدنى القانوني للأجر، المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة، شريطة أن لا يستفيد من مكملات مادية أو عينية أخرى، بما في ذلك الأكل والمبيت.

كما استأثرت مسالة المراقبة، حيزا مهما من النقاش، حيث يحصرها مشروع القانون في تلقي الشكايات التي يتقدم بها العامل المنزلي ضد المشغل، كلما تعلق الأمر بنزاع يخص تنفيذ عقد العمل المبرم بينهما، فيما طالب البعض بقيام الأعوان المكلفين بتفتيش الشغل بالقيام بزيارات مراقبة مباغتة داخل فضاء العمل، لتفحص الوضع الذي يشتغل فيه العامل "لانه دائما ما يكون الضحية لعوامل، عديدة منها، الأمية".

وه فيت فوزية ولكور، عن منظمة "إيلي" لحماية الفتاة، إلى مراعاة الواقعية في تنزيل هذا القانون، "لاننا في حاجة إليه، لضمان ترسانة قانونية، نظرا إلى محدودية النصوص التطبيقية، لذلك سنقبل بهذا المشروع بعيوبه، لاننا في بلد تتنامى فيه ممارسات استعبادية في حق هذه الفئة". ورغم ذلك، فإن هذا المشروع، لا يؤسس لعلاقة تعاقدية لأنه "يتجاز في بعد الأحيان لطرف على حساب الآخر".

Conseil national des droits de l'Homme